

ديوان الوزارة  
القرارات



حكومة الإنقاذ الوطني  
وزارة الشباب والرياضة

وزارة الشباب والرياضة  
قرار وزير الشباب والرياضة

رقم 257 لسنة 2015 ميلادية

بشأن تشكيل لجنة تأسيسية للعبة اللمس

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 ميلادي وتعديله
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 1968 ميلادي ، بشأن أنديّة الرياضة والشباب.
- القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية، بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- قرار مجلس الوزراء رقم (231) لسنة 2012 ميلادية، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الشباب والرياضة وتنظيم جهازها الإداري وتعديله .
- قرار وزير الشباب والرياضة رقم (12) لسنة 2012 ميلادي ، بشأن اعتماد النظام الداخلي للوزارة.
- قرار السيد/ وكيل ديوان الوزارة والمكلف بتسيير مهامها رقم (71) لسنة 2014م بتشكيل لجنة وتحديد مهامها
- مراسلات السيد/ وكيل الوزارة لشؤون الرياضة رقم ( 6519 ) المؤرخة في 2014/12/15م، ورقم (1024) المؤرخة في 2015/3/2م ورقم (4231) المؤرخة في 2015/5/31م ، ورقم (6628) المؤرخة في 2015/9/6م.
- كتاب السيد/ الأمين العام للجنة الأولمبية الليبية رقم (1226/4/1/1) المؤرخ في 2014/12/7م
- كتاب السيد/ مدير مكتب الوزير رقم (1421) المؤرخة في 2015/11/8م.

نـــــــــــــــــر

مادة (1) مادة

- تشكل لجنة تأسيسية للعبة اللمس برئاسة السيد /عبد الحكيم ابو توتة بصفته (وكيل شؤون الرياضة) والسيد/ عمر سعيد شيمت بصفته (نائب الرئيس) وعضوية كلاً من :-
- 1- السيد/ عبد المنعم محمد برناز
  - 2- السيد/عثمان مختار الشريف
  - 3- السيد/ خالد عياد أبو سويدر
  - 4- السيد/ سالم سعيد ميلاد
  - 5- السيد/ فتحي علي الأشهب (خبير رياضي)

مادة (2) مادة

- تتولى اللجنة المشكلتة بموجب أحكام المادة السابقة بالمهام الآتية :-
- 1- القيام بكافة الإجراءات الإدارية والمالية والفنية التي تخص اللعبة مع الجهات ذات الاختصاص وذلك بالتنسيق مع إدارة الأندية والاتحادات بديوان الوزارة .
  - 2- وضع النظم واللوائح لهذه اللعبة والمراجعة العلمية المستمرة للقوانين ذات العلاقة والعمل على تطويرها بما يتلاءم بطبيعة اللعبة .
  - 3- العمل على نشر اللعبة محليا من خلال المدارس والجامعات والأندية الرياضية (عربياً ودولياً) من خلال المناسبات الرياضية المختلفة
  - 4- العمل على جذب الممارسين لهذه اللعبة من الجنسين وتدريبهم وخاصة من ذوي الفئات السنية الصغرى .
  - 5- العمل على توفير كل الاحتياجات اللازمة من دعم مالي ومعدات وتجهيزات ....الخ) والمتعلقة بتطوير اللعبة .
  - 6- أية مهام أخرى تسند لها من قبل السيد/ الوزير او المكلف بتسيير مهام ديوان الوزارة .

يتبع ...



ديوان الوزارة  
القرارات



حكومة الإنقاذ الوطني  
وزارة الشباب والرياضة

يتبع قرار وزير الشباب والرياضة  
رقم 257 لسنة 2015 ميلادية بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

مادة (3)

لجنة الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة به لانجاز أعمالها.

مادة (4)

على اللجنة تقديم نتائج أعمالها للسيد/الوزير في مدة أقصاها (6 أشهر) من تاريخ صدور القرار.

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

خليفة فرج أبو هبيشة  
وزير الشباب والرياضة/المكلف



الموافق ..... ق: 8/2015 ميلادية  
ك. أ. جيهان ..... نبروز